

عبده ونصر الأحزاب وحده لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون
" ثم يدعو بما أحب .

- 7 - الموالاتة بين مرات السعي - وبينه وبين الطواف - فإن أقيمت الصلاة قطعه وصلى ثم
عاد وبنى على ما سعى . ويكره للساعي أن يقف أثناء سعيه لحديث أو غيره .

- 8 - يستحب للساعي أن يخرج من باب الصفا بعد الانتهاء من سعيه .

- 9 - يستحب للمرأة أن تسعى بالليل لأنه أستر وأسلم لها ولغيرها من الفتنة .

_____ .

(1) البخاري ج 2 / كتاب الحج باب 80 / 1567 .

(2) مسلم ج 2 / كتاب الحج باب 19 / 147 .

(3) مسلم ج 2 / كتاب الحج باب 42 / 255 .

(4) والآن ما بقي أميال ولكن يوجد معالم لذلك والمسافة ما بين الميادين حوالي سبعون

مترا .

(5) مسلم ج 2 / كتاب الحج باب 19 / 147